ونقصها لا يكون المطابق للاولى ابلغ من المطابق للثاني **قوله** سوى المطابقة
والفصاحة بيان لاخر به تلك الوجوه يعني ان كونها احسنا لنسبة الى المطابقة
والفصاحة ومعناه انها مغايرة لهما ولا يلزم ان يكونا بالحسن مثلها ولو حذف
المصنف لفظ اخر لكان اولى **قوله** لانها ليست مما يجعل المتكلم متصفا
بصفة نقل عنه ان المراد صفة يتسمى بها في العرف ولا يقال عرفا مجنس ومرصع
ومطبق لمن يتكلم بما فيه التجنيس والترصيع والتطبيق كما يقال عرفا بليغ وفصيح المتكلم
فلا يدفع ما قيل وصف من صدر عنه التجنيس بالمجنس ضروري الصحة كما ان انكاره
ضروري البطلان وقيل وجه تخصيصها ببلاغة الكلام ان تحسينها للكلام
لا يتوقف على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من
غير متكلم بليغ يكون هذه الوجوه محسنة فيه وفيه نظر لان الكلام الصادر
عن غير البليغ لا يوصف بالبلاغة بل يلحق باصوات الحيوانات على ما نص عليه في
المفتاح فهذه الوجوه انما تعد محسنة اذا صدرت عن البليغ وقد يقال وجه
تخصيصها ببلاغة الكلام انه لا معنى لتبعيتها لبلاغة المتكلم اعني الملكة

نعم ان ملكة الاقتدار عليها تصلح تابعة

لبلاغة المتكلم واما ترك المصنف عده الكلام في بلاغة المتكلم اتكالا على
ظهوره بالمقايسة **قوله** ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ تصدق على
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ في نوع من انواع المعاني كالمدح والذم
والشكوى والشكاية او في نوع او انواع منها ولا يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ
في جميع الانواع ولا خفاء ان هذه الملكة ليست بلاغة المتكلم فالتعريف
غير مانع ويمكن ان يدفع بالعناية وهي ان يقال لما عرف فصاحة المتكلم
سابقا بملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح عرف
ان المراد بما ذكر في تعريف بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ

للدلالة

للدلالة على كل ما يدخل تحت قصده من المعاني المركبة ولا يبعد ان يقال ان غير
البليغ لا يقدر على شيء من الكلام البليغ بناء على ان الكلام انما يسمى بليغا ويعتبر
اذا صدر من البليغ كما قال صاحب المفتاح لا يحسن الكلام من انطباق له
على ما لاجله يساق ومن صاحب له عراف بجهات الحسن لا انحطاطها وما في
احوال المسند وان هذا التركيب يعني تركيب صحيح الرجل بدمشق وقع في نوبة
دفع شأن الكلام في باب البلاغة الى حيث يناطح السماك وهو بعد ان يصل
من بليغ عالم بجهات البلاغة بصير بمقتضيات الاحوال ساحر في اقتضاب
الكلام ما هو في افانين السحر وح لا يرد على التعريف شيء فان من عرف ايراد
الكلام مطابقا لمقتضى الحال في نوع او نوعين او انواع فقط لا يصدق عليه
ان له ملكة الاقتدار على تاليف كلام بليغ اذ لا يسمى كلامه بليغا **قوله**
المعنى اللغوي يعني جعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا مع بقاء القضية
على ما هي عليه من الكلية والجزئية وغيرهما بخلاف العكس الاصطلاحي
فانه لازم لكل قضية لكن الموجبة الكلية لا تنعكس الا جزئية فيكون العكس
هنا بعض الفصيح بليغ وذلك صادق **قوله** مرجعها لفظ المرجع اما مصدر
ميمي او اسم مكان اي موضع الرجوع او مصدر بمعنى المفعول على حذف صلته
اي المرجوع اليه ولكن عبارة المصنف لا تساعد الا بدليل الى ولعبارة الشارح
اعني قوله ما يجب الخ انما يناسب احد المعنيين الاخيرين فما ذكره الشارح
اشارة الى حاصل المعنى لكن المناسب بآخر هذا التفسير عن قوله الى الاحتراز
عن الخطأ بل كما قال الشارح بعد قوله الى الاحتراز عن الخطأ وتمييز الفصيح
عن غيره ومعنى كون الاحتراز والتمييز مرجعا اليه لبلاغة الكلام انه يجب
حصولهما حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الخ لكان اوضح واحسن كلا
يخفى ان المراد بامكان الحصول الامكان الوقوعي المنافي للامتناع بالغير الا

عبارة العموم المراد بالامكان الامكان الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي

Copyright © King Saud University